

## 6- علق نذره بشفاء والدته وما ت قبل أن تشفى فهل يلزمها شيء ؟

### | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

عبدالمحسن من السعودية يقول نذرت اذا شفيت الوالدة ان اذبح عجلا. نعم. وان نذهب اذا ذهبت اليمن توفيت والدته من مرضها. اذا علق النذر آآ بشفاء والدته وما قبل وما ت قبل ان تشفى - [00:00:01](#)

فلا يلزمها شيء. لكن نقول هنا هذا النذر من الانواع التي ينهى عنها والنذر هنا نقول حكمه على الكراهة وهو الذي معنى قول النبي وسلام النذر لا يأتي بخير انما يستخرج من بخيل. هذا حديث حديث آآ في الصحيحين النذر لا - [00:00:20](#) اتي بخير انما يستخرج البخيل. فهذا الرجل جعل شفاء امه موجبا للنذر فالذي يلزمها هنا نقول لا ليس عليك شيء ولا تتعدى ان تندر مثل هذا الناظر اذا شاف الله امي اذا شفى الله ابي اذا شفى الله اهلي او اذا حصل - [00:00:35](#)

ان افعل كذا نقول لا تعود لسانك على هذا النذر فهذا النذر حكمه على الكراهة. النذر الذي يكون مقابل على الكراهة. ومع ذلك نقول لك لا هل يلزمك شيء؟ لا يلزمك ذبح عجل ولا يلزمك الهباء النذر لأن ما اشترطته لم يقع. احسن الله اليكم شكر الله لكم - [00:00:50](#)